

الدورة الثالثة والعشرون  
نيروبي، ١١ - ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١  
البند ٦ من جدول الأعمال  
حوار بشأن الموضوع الرئيسي الخاص  
للدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة

## مشروع قرار بشأن تحقيق التنمية الحضرية المستدامة من خلال زيادة فرص الحصول بصورة متكافئة على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية

مقدم من فريق الصياغة

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الغائتين الواردتين في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(١)</sup> بتحقيق تحسن كبير في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠ وخفض نسبة السكان الذين لا يستطيعون الحصول على المياه الصالحة للشرب أو دفع ثمنها إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥، والغاية المتفق عليها في خطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٢)</sup> بتخفيض نسبة سكان العالم الذين لا تتوافر لهم المياه الصالحة للشرب ومرافق الصرف الصحي الأساسية إلى النصف بحلول ٢٠١٥،

وإذ يشير كذلك إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،<sup>(٣)</sup> التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن تصميمهم على أمور من بينها تحقيق تحسن ملموس في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون شخص من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، مع الاعتراف بالحاجة الماسة إلى توفير مزيد من الموارد من أجل توفير السكن الميسور التكاليف والهياكل الأساسية المتصلة بالإسكان، وتحديد الأولويات بالنسبة للحيلولة دون نشوء الأحياء الفقيرة، مع تحسينها، وتشجيع تقديم الدعم إلى مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية،

(١) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، (مطبوعات الأمم المتحدة، رقم البيع A.97.IV.6)، الفصل ١، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦١.

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الذي يجمع الأهداف الثلاثة لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ٢٠١٢ (كفالة تجدد الالتزام السياسي بالتنمية المستدامة؛ وتقييم ما تحقق من تقدم حتى الآن وما تبقى من فجوات في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية بشأن التنمية المستدامة؛ والتصدي للتحديات الجديدة والناشئة)، ويحدد كذلك موضوعين للمؤتمر، لمناقشتهما وتدقيقهما أثناء العملية التحضيرية، وهما: الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛ والإطار المؤسسي للتنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى قرار مجلس الإدارة ٢/٢٠ بتاريخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، بشأن إنشاء المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالإسكان والتنمية الحضرية، والفقرة ٤ منه عن المنظمات الإقليمية الأخرى مثل الاجتماع الإقليمي للوزراء والسلطات الرفيعة المستوى المعنية بالإسكان والتوسع الحضري في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والمؤتمر الوزاري لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ المعني بالإسكان والتنمية الحضرية،

وإذ يقر بإعلان باماكو وخطة عمل الاجتماع الوزاري الأفريقي المعني بالإسكان والتنمية الحضرية بتاريخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وإعلان سولو وخطة التنفيذ للمؤتمر الوزاري لآسيا والمحيط الهادئ الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وإعلان بوينس آيرس الصادر عن الدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة للوزراء والسلطات الرفيعة المستوى المعنية بالإسكان والتوسع الحضري في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بتاريخ ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠،

وإذ يشير إلى جدول أعمال الموئل، ولا سيما الفقرتين ٦٥ و٦٧ منه، الذي يشجع صياغة سياسة إسكان تمكينية وتقييمها وتنقيحها بصورة دورية، حسب المقتضى، بغية إنشاء إطار لنظم إنجاز كفاءة وفعالة للإسكان، باعتبارها أساساً لتوفير المأوى للجميع،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة د-إ-٢٥/٢ المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ باعتماد الإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة، الذي وطدت بموجبه الجمعية العزم على تعزيز حصول الجميع على مياه الشرب المأمونة وتيسير توفير البنى التحتية الأساسية والخدمات الحضرية، بما في ذلك الصرف الصحي الملائم، والتصرف في النفايات، والنقل المستدام، من خلال الإدارة الشفافة والقابلة للمساءلة للخدمات العمومية والشراكات مع القطاع الخاص والمنظمات التي لا تستهدف الربح من أجل توفير هذه الخدمات،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٦٥/١٦٥ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الذي يؤيد نشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية الدولية المتعلقة باللامركزية وإمكانية حصول الجميع على الخدمات الأساسية، التي اعتمدها مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في قراره ٣/٢١ و٨/٢٢،

وإذ يشير، في إطار السنة الدولية للتنوع البيولوجي، إلى إعلان أيشي/ناغويا بشأن السلطات المحلية والتنوع البيولوجي، الصادر عن مؤتمر القمة المعني بالتنوع البيولوجي في المدن لعام ٢٠١٠ والمؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وخطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى للتنوع البيولوجي، التي اعتمدها الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في مقره ٢٢/١٠، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ١٥٣/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي يشجع على بذل جهد عالمي لتحقيق التنمية المستدامة من خلال مبادرة "مرافق صحية مستدامة:

حملة السنوات الخمس حتى عام ٢٠١٥،<sup>(٤)</sup> التي لها أهمية خاصة في الأحياء الفقيرة والمدن المتنامية التي يشكل فيها سوء المرافق الصحية وعدم معالجة صائب المياه تهديداً خطيراً للصحة العمومية وموارد المياه،  
وإذ يسلم بالحاجة إلى التقليل إلى الحد الأدنى من الآثار السلبية لتغير المناخ على المستوطنات البشرية، ولاسيما بالحد من قابلية السكان الفقراء للتضرر وزيادة القدرات التكيفية للمدن،

وإذ يشير إلى إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية،<sup>(٤)</sup> والفقرة ٧٥ من جدول أعمال المؤهل، التي تشجع على النظر إلى الحصول القانوني على الأراضي باعتباره شرطاً أساسياً استراتيجياً لتوفير المأوى اللائق للجميع ولتنمية مستوطنات بشرية مستدامة في المناطق الحضرية والريفية معاً،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٦٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي يشجع الحكومات على دعم الحملة الحضرية العالمية بوصفها أداة هامة لتدعيم إدارة مسائل الأراضي والملكية، وقرارها ٢٣٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الذي يشجع الحكومات على دعم الحملة العالمية لضمان الحيابة والحملة العالمية للإدارة الحضرية بوصفها أداتين هامتين لتدعيم إدارة الأراضي وحقوق الملكية،

وإذ يعترف بالمساهمة الملحوظة التي قدمتها الشبكة العالمية لأداة الأراضي التي ييسرها مؤهل الأمم المتحدة، في إقامة الشراكات الرامية إلى استحداث وتنفيذ أدوات للأراضي على نطاق واسع، وفي مناصرة قضية الفقراء والفئات الضعيفة، مثل النساء وساكني الأحياء الفقيرة، وفي تعزيز السياسات الاشتمالية بشأن الأراضي، وفي استحداث نظم ميسورة التكاليف ومنصفة لإدارة الأراضي، تؤكد على الدور الانتقالي الهام الذي تؤديه الحيابة الوسيطة والنهوج التراكمية،

وإذ يؤكد أن التنمية الحضرية المستدامة ضرورية للبشرية وأنه يتعين على الحكومات أن تصوغ سياسات ملائمة وأن تقوم بتدخلات متعمدة لتهيئة بيئة تمكينية لتوفير حقوق الحيابة المضمونة وتوفير وإدارة الأراضي والإسكان والخدمات الأساسية والبنى التحتية،

وإذ يتفهم الحاجة الماسة إلى أن تعمل كل مستويات الحكومات معا في إطار نهج متماسك بشأن توفير الخدمات،

١ - يرحب بالحوار الذي دار أثناء الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة حول التنمية الحضرية المستدامة من خلال التوسع في فرص الحصول العادل على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية، والذي يسهم في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي سيعقد في عام ٢٠١٢، ويطلب إلى المدير التنفيذي أن يضمن إحالة نتائج الحوار إلى مكتب المؤتمر عن طريق رئيس مجلس الإدارة؛

٢ - يحيط علماً بورقة الموضوع المقدمة من المدير التنفيذي<sup>(٥)</sup> بشأن الحوار في الدورة الثالثة والعشرين لمجلس الإدارة والمعنونة "التنمية الحضرية المستدامة من خلال توسيع سبل الحصول العادل على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية"؛

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

(٥) HSP/GC/23/4.

٣ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يكفل، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، مشاركة موئل الأمم المتحدة في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

٤ - يشجع الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل على ما يلي:

(أ) إدراج مسألة التنمية الحضرية المستدامة في مساهماتها في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بما في ذلك بشأن الموضوعين المحددين في الفقرة ٢٠ (أ) من قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

(ب) تطوير استجابات استراتيجية لمشكلات التنمية الحضرية المستدامة، بالاستناد إلى توصيات جدول أعمال الموئل، والأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، والثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة؛

(ج) حشد التزام الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل على المستوى الدولي والوطني والمحلي لتعزيز اللامركزية وتحسين الإدارة الحضرية من أجل توسيع فرص الحصول العادل على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية وعلى حقوق الحياة المضمونة لجميع شرائح المجتمع في سياق إطار متكامل للإدارة الحضرية والتنمية الحضرية المستدامة؛

٥ - يشجع أيضاً الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل، فيما يتعلق بقضايا التخطيط الحضري، والتنقل، وتغير المناخ، والتنوع البيولوجي، على ما يلي:

(أ) أن تنظر بجدية في زيادة الكثافة الحضرية من خلال تكثيف استخدام الأراضي، في إطار تحسين التخطيط الحضري، كيما تشجع أنماط التنمية التي تتيح توفير السكن للجميع وتزيد فرص العمل وتحد من الزحف العشوائي على المدن، لكي تقلل من تكاليف الاستثمار في البنى التحتية، والتأثير الإيكولوجي للمراكز الحضرية، والطلب على النقل، واستخدام الطاقة، ولكي تغلب على الانقسام الاجتماعي المتزايد والتشظي المكاني وأنماط استخدام الأراضي الناجمة عن ذلك؛

(ب) أن تتصدى لهذا الانقسام الاجتماعي من خلال دعم نهج التخطيط الاستراتيجي التي تسعى إلى تحقيق التوازن بين أبعاد التنمية الحضرية المستدامة (الاجتماعية والاقتصادية والبيئية) استناداً إلى عملية تشاورية واسعة؛

(ج) أن تدعم النقل العام ونظم النقل الجماهيري، والنقل بوسائط بلا محركات، وتوفير الحيز العادل للمشاة وراكبي الدراجات، إلى جانب إجراء تحسينات في شبكات الطرق وفي ترابط المناطق الحضرية؛

(د) أن تدعو الوكالات الدولية إلى تيسير تحسين إمكانية حصول المدن، وحصول السلطات المحلية والإقليمية، على التمويل للتخفيف من وطأة تغير المناخ والتكيف معه، مع إعطاء الأولوية لأكثر البلدان قابلية للتضرر من تغير المناخ، بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن ترصد التنفيذ الملائم والكامل للمشاريع الممولة؛

(هـ) أن تقوم بعمل منسق لإدراج موضوع المدن والتنوع البيولوجي، بما في ذلك الغابات الحضرية ومناطق المستنقعات الحضرية، كجزء لا يتجزأ من استراتيجياتها للتنمية الحضرية المستدامة، وأن تتعاون مع البلدان النامية وسلطاتها المحلية على تعزيز قدراتها على تعزيز التنوع البيولوجي الحضري وقياسه ورصده وحمايته ووضع استراتيجيات وخطط عمل بشأن التنوع البيولوجي المحلي؛

٦ - يشجع كذلك الحكومات والشركاء في جدول أعمال الممثل، فيما يتعلق بخيارات زيادة فرص الحصول على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية، على النظر في ما يلي:

(أ) إصلاح الأطر التنظيمية والمؤسسية والمدونات والمعايير والقوانين والمواصفات، عند الاقتضاء، ووضع وتنفيذ سياسات ولوائح واستراتيجيات تمكينية، مع إيلاء الاعتبار للنظر في تنفيذ نظم شاملة للحماية الاجتماعية؛

(ب) تعزيز قدرات المؤسسات الإدارية والمالية وكذلك نظم التنفيذ المسؤولة عن توسيع فرص الحصول على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية، وخصوصاً للفقراء والنساء والمعوقين والفئات الضعيفة الأخرى؛

(ج) تشجيع الإدارة الحضرية المتكاملة وحفز مشاركة الفئات المستفيدة في عملية اتخاذ القرارات، ودعم جهود المدن والسلطات المحلية والإقليمية للابتكار ولتعلم بعضها من البعض من خلال تبادل المعلومات، والأفكار المبتكرة، والدراية الفنية، وأفضل الممارسات، لمقابلة التحديات التي تواجهها في مجالات الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية؛

(د) تشجيع اللامركزية ودور السلطات المحلية والأطر المؤسسية التمكينية للشراكات مع مقدمي الخدمات والمجتمع المدني، والتمويل المستدام، والسياسات المناصرة للفقراء، والاستدامة البيئية، في تقديم الخدمات الأساسية للجميع؛

٧ - يشجع الحكومات والشركاء في جدول أعمال الممثل، فيما يتعلق بمسائل الأراضي، على ما يلي:

(أ) أن تنفذ برامج لتطوير سياسات الأراضي وإصلاح اللوائح والإجراءات، عند الاقتضاء، من أجل تحقيق التنمية الحضرية المستدامة وتحسين التعامل مع تغير المناخ، مع كفالة ترسيخ التدخلات الخاصة بالأراضي ضمن أطر فعالة لإدارة الأراضي؛

(ب) أن تعزز ضمان الحيابة لجميع شرائح المجتمع من خلال الاعتراف بتعدد نظم الحيابة واحترامه، مع تحديد وتبني أشكال وسيطة لترتيبات الحيابة، بما يناسب الأحوال المعينة، وتبني أشكال بديلة لإدارة الأراضي وسجلات الأراضي، إلى جانب النظم التقليدية لإدارة الأراضي، وتكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق ضمان الحيابة في ظل أوضاع ما بعد النزاعات وما بعد الكوارث؛

(ج) استعراض وتحسين آليات إدارة الأراضي الحضرية، بما في ذلك إدارة وتنظيم تخطيط الأراضي/التخطيط المكاني، ونظم معلومات الأراضي، والنظم الضرائبية القائمة على الأراضي، بغية تعزيز حقوق الحيابة وتوسيع فرص الحصول المضمون والمستدام على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والبنى التحتية، وخصوصاً للفقراء والنساء؛

(د) إنشاء آليات لتوسيع قنوات الإيرادات القائمة على الأراضي، بما في ذلك بتحسين كفاءات وقدرات السلطات المحلية والإقليمية في مجال تقييم وضرائب الأراضي والممتلكات، بهدف توليد إيرادات محلية إضافية من أجل السياسات المناصرة للفقراء ومن أجل تمويل تنمية البنى الأساسية؛

٨ - يشجع أيضاً الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل، فيما يتعلق بقضايا الإسكان، على ما يلي:

(أ) تشجيع إجراء تقييم دقيق لأداء قطاعاتها الإسكانية؛

(ب) تعزيز السياسات الإسكانية التمكينية، بما في ذلك مبادرات تحسين الأحياء الفقيرة، والإصلاحات التي تيسر توفير حلول إسكانية ميسورة التكاليف وملائمة لجميع الفئات الاجتماعية؛

(ج) زيادة مساهمة قطاع الإسكان في التنمية الاقتصادية الوطنية من خلال إصلاحات السياسات والإصلاحات المؤسسية؛

(د) تقديم الدعم لوضع استراتيجية إسكانية عالمية وعرضها على مجلس الإدارة والجمعية العامة، على النحو المحمل في خطة العمل الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣؛

٩ - يدعو المجتمع الدولي والمؤسسات المالية إلى المساهمة بموارد مالية كافية لموئل الأمم المتحدة وللمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بغية تمكين موئل الأمم المتحدة من مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على حشد الاستثمارات العمومية ورأس المال الخاص لتحقيق التنمية الحضرية المستدامة؛

١٠ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يبلغ مجلس الإدارة، في دورته الرابعة والعشرين بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.